

RAY
RESEARCH & SERVICE

صندوق القرض الحسن

تنظيمه - آلياته - ضوابطه

الدكتور سامر مظهر قنطقجي
إبراهيم محمود عثمان آغا

صندوق القرض الحسن

الطبعة 2009 ■

جميع الحقوق محفوظة ■

الناشر: شعاع للنشر والعلوم ■

حارة الرباط 2 - المنطقة 12 - حي السبيل 2

تلفاكس : 00963 (21) 2643545

هاتف : 00963 (21) 2643546

سورية - حلب

ص.ب 7875

لمزيد من المعلومات ولشراء كتب الدار مباشرة على الإنترنت

يرجى زيارة موقعنا <http://www.raypub.com>

البريد الإلكتروني للقراء: quality@raypub.com

info@raypub.com

البريد الإلكتروني للزبائن: sales@raypub.com

البريد الإلكتروني لدور النشر: orders@raypub.com

صندوق القرض الحسن

الدكتور سامر مظهر قنطقجي

إبراهيم محمود عثمان آغا

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

إِنَّا تَقَرَّرْنَا بِاللّٰهِ وَقَرَّحْنَا حَمْدَنَا بِمُضَاهَا حِفْظَهُ لَكُمْ وَتَغْفِيرَ لَكُمْ وَاللّٰهُ مُكْتَوِّرٌ مَّجِيدٌ

صدق الله العظيم

سورة التغابن : 17

الإهداء

نهدي هذا العمل إلى العلامة فضيلة الشيخ محمود عثمان آغا رحمه الله وتغمده فيمن عنده وجعل قبره روضة من رياض الجنة وأسكنه فسيح جنانه ورزقه صحبة خير البرية محمد صلى الله عليه وسلم وصحبه.

لقد كان صاحب فضل على العلم وطلابه، حمل مسيرته طيلة حياته فأناز لحماية وطلاب علمها وأهلها دريهم. فجزاه الله عنا كل خير.

وكما رثاه الشيخ محمود شيخ صبح :

وإذا أراد الله قبضا علمه	قبض الذي في علمه متبحراً
كفي دموعك يا حماة تصبرا	وتجلدي بالحق فيما قد جرى
محمود عثمان الذي شهدت له	أهل الديار معلما ومبشرا
جاءت لك الدنيا وكنت مُذِلِّها	ما عشت يوماً شامخاً متفاخراً
وإذا العظام قد أتتك صغرتها	وسموت لكن لم تكن متصعراً

ليزيد في صفحات ذكرك عنبرا

ما كنت يوما ساخطا متذمرا

قد حزت من بركاته متعظرا

فمع النبي رجاؤنا أن تُفطرا

جيلٌ من العلماء إرثك شاهدٌ

إن الثمانين التي جاوزتها

غادرت في شهر الصيام ملياً

وبليلة الإثنين كنت مغادرا

تنبيه

يُسمح لكل من يرغب بنسخ أو إعادة طباعة هذا الكتيب وتوزيعه على الهيئات والغرف والنقابات مجاناً في سبيل الله، بغية تأسيس صندوق للقرض الحسن لتأمين التمويل المباح وإبعاداً لمنسوبيها عن الوقوع بما حرم الله تعالى.

فالذال على الخير كفاعله

الناشر

شكر

أتقدم بالشكر لكل من :

- نقابة أطباء الأسنان بحماة.
- الأستاذ المهندس محمود خضير رئيس صندوق التعاون الاجتماعي بجلب.
- الأستاذ أحمد حيدر حجازي رئيس صندوق الأخوة بالكويت.

لإتاحتهم لنا فرصة الاطلاع على تجاربهم العملية والمساهمة في تقويمها.

)

(

الدكتور سامر

مقدمة

مما لاشك فيه أن انتشار تجارب القرض الحسن هو دلالة على حاجة الناس المستمرة إلى تأمين حلول تمويلية غير ربوية، وأن تقصير المؤسسات المالية الإسلامية عن القيام بدورها الاجتماعي قد زاد الأمر سوءاً. إلا أن ذلك لم يمنع بعض الأفراد من حل مشاكلهم مع بعضهم البعض دون انتظار حلول من الآخرين، فما حك جلدك مثل ظفرك.

وهذا البحث يهدف إلى وضع أطر آليات الإقراض الحسن بطريقة علمية، وترويجها في أوساط المجتمع وبين أفرادها ضمن ضوابط صحيحة. فتنظيم القروض الحسنة يعتبر شكلاً من أشكال إحياء هذه الخدمة الاجتماعية ويهدف إلى توعية الناس بتقنيات تنظيمها وإدارتها.

سنتناول في الفصل الأول الإطار الشرعي لمفهوم القرض الحسن وحكمه، ثم أشكال التمويل بالإقراض. أما الفصل الثاني فستعرض فيه لصناديق القرض الحسن باستعراض

تجارب مؤسسية حاولت الانطلاق من التجربة، ثم تأصيلها
بشكل علمي واقتراح نشرة للاكتتاب لضمان حقوق الجميع.

الدكتور سامر مظهر قنطقجي

www.kantakji.com

الفصل الأول

القرض الحسن: مفهومه وحكمه

إبراهيم محمد عثمان آغا

يُعدُّ القرض من العقود التي انتشرت في المجتمعات البشرية منذ القدم، وسبب قدمها أنها تعتمد على الأموال بمختلف أشكالها سواء كانت سلعاً أو نقوداً والسبب الثاني هو حاجة الإنسان أحياناً إلى مدخرات الآخرين مع إمكانية دفع مثلها في المستقبل.

المبحث الأول: عقد القرض

لقد أخذ عقد القرض أشكالاً تباينت بين مجتمع وآخر، حتى جاء الدين الإسلامي الحنيف ووضع بنصوصه

الخالدة الصيغة المثلى للمعاملات الاقتصادية بين الناس
ومنها القروض.

القرض وأحكامه

للقرض في الإسلام أحكام تميزه عن التشريعات
الوضعية، ورغم اختلاف الفقهاء في بعض أحكامه
الفرعية إلا أن أحكامه الأساسية تكسبه طبيعة خاصة.

معنى القرض

لغة: جاء في لسان العرب: القَرَضُ: القَطْعُ. قَرَضَهُ
يَقْرِضُهُ، بالكسر، قَرَضاً و قَرَّضَهُ: قَطَعَهُ، ويقال:
أَقْرَضْتُ فلاناً وهو ما تُعْطِيهِ لِيَقْضِيكَه.

واصطلاحاً: (ما تعطيه من مثلي لتتقاضاه)¹ وسمي بذلك
لأن المقرض يقطع للمقترض قطعة من ماله، وقد يسمى

¹ محمد بن علي الحصكفي (1088هـ)، الدر المختار (مع الحاشية)، الطبعة:
الثانية (1386هـ)، بيروت، دار الفكر، ج: 5 ص: 161

سَلَفًا، وعرفه الخطيب الشرييني بقوله: (الإقراض وهو تملك الشيء على أن يرد بدله)².

مشروعية القرض

القرض جائز في الشرع ولا خلاف بين الفقهاء في ذلك، بل هو مندوب شرعاً دل عليه الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة:

فمن الكتاب قوله تعالى ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ البقرة 245، والقرض لله تعالى يتناول الصدقات كما يتناول قرض العباد.

ومن السنة: "عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن

² محمد الخطيب الشرييني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج،

أخذ يريد إتلافها أتلفه الله"³. و"عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة"⁴. وعن أبي رافع رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ استسلف من رجل بكراً فقدمت عليه إبل من إبل الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكراً فرجع إليه أبو رافع فقال لم أجد فيها إلا خياراً رباعياً فقال أعطه إياه إن خيار الناس أحسنهم قضاء"⁵.

³ البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (256هـ)، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة: الثالثة (1407هـ) بيروت، دار ابن كثير، اليمامة، باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها ج: 2 ص: 841 رقم 2257

⁴ ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (275هـ)، السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت دار الفكر، باب القرض ج: 2 ص: 812 رقم 2430

⁵ صحيح مسلم باب من استسلف شيئاً ففرض خيراً منه ج: 3 ص: 1224 رقم 1600

وأما الإجماع: فقد أجمع علماء الأمة على صحة التعامل به من غير إنكار من زمن الصحابة رضوان الله عليهم إلى عصرنا هذا.

حكم القرض: مندوب إليه في حق المقرض إن ظن الأمانة في المقرض ولم يغلب على ظنه صرفه في أمر محرّم، وهو مباح في حق المقرض لأن النبي ﷺ كان يفعله.

شروط القرض⁶

قد يتضمن القرض شروطاً منها الصحيح ومنها المفسد، أما الشروط المفسدة فهي قسمان: المفسدة للعقد والشروط اللاغية غير المفسدة للعقد.

1. **الشروط المفسدة:** هي كل شرط ليس ملائماً للعقد وفيه منفعة للمقرض، كالقرض بشرط الزيادة، أو كأن يشترط عليه بيع بضاعة، أو أن يبيعه سلعة معينة. فهذه

⁶ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي (884هـ)، المبدع في شرح المقنع، طبعة (1400هـ)، بيروت، المكتب الإسلامي ج: 4 ص: 204.

شروط مفسدة للعقد وذلك للحديث: "كل قرض جر نفعاً فهو ربا"⁷. كما أن للعرف حكم الشرط، لأن المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً. أما الزيادة أو المنفعة غير المشروطة، كأن رد المقترض زيادة عن بدل القرض أو قدم هدية للمقرض دون أن يشرط المقرض ذلك في العقد ولم يجرب به عرف، فإن كانت المنفعة أو الزيادة المقدمة قبل وفاء القرض، ففيها شبهة الربا والأولى التنزه عنها إلا إذا كان تبادل تلك المنفعة معتاداً بينهما قبل القرض. لقول النبي ﷺ: "إذا أقرض أحدكم قرضاً فأهدى إليه أو حملاه على دابة، فلا يركبها ولا يقبله، إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك"⁸. وتزول الكراهة إذا كافأه المقرض عليها.

وأما إذا كانت الزيادة أو المنفعة بعد الوفاء: فلا كراهية فيها ولا حرج على المقرض في أخذها، لانتهاه حكم القرض بالوفاء، بل ويستحب ذلك للمقترض لفعل النبي ﷺ كما

⁷ قاعدة شرعية.

⁸ سنن ابن ماجه باب القرض ج: 2 ص: 813 رقم 2432

روي "عن جابر رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي عليه دين فقضاني وزادني"⁹، و"عن أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم استلف من رجل بكرا فقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم إبل الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره فرجع إليه أبو رافع فقال يا رسول الله لم أجد فيها إلا خيارا رباعيا، فقال أعطه فإن خير الناس أحسنهم قضاء"¹⁰.

2. الشروط اللاغية: وهي كل شرط ليس ملائماً للعقد ولا مصلحة فيه للمقرض، وهي غير مفسدة للعقد، كما إذا شرط على المقرض أن يرد معيماً أو أن يقرض غيره، فهذه الشروط لاغية لا يلزم الوفاء بها، لأن القرض لم يجرّ نفعاً للمقرض. وإن اشترط الأجل في عقد القرض، فللمقرض أن يطالب المقرض بالوفاء متى شاء سواء شرط الأجل أم لا.

⁹ صحيح البخاري باب الصلاة إذا قدم من سفر ج: 1 ص: 170 رقم 432

¹⁰ صحيح مسلم باب من استلف شيئاً فقضى خيراً منه ج: 3 ص: 1224

3. الشروط الصحيحة اللازمة الوفاء: هي كل شرط فيه توثيق للعقد وحفظ للحق. كاشتراط الرهن أو الكفيل أو الشهود أو الكتابة، فهذه الشروط جائزة ويلزم الوفاء بها، لأنها شروط توافق مقتضى العقد ولا زيادة فيه للمقرض. فعن أنس رضي الله عنه: "رهن النبي ﷺ درعاً له بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه شعيراً لأهله"¹¹.

أركان القرض¹²

1. الصيغة: وهي الإيجاب والقبول ولا يشترط لفظ القرض، وتكفي فيه المعاطاة عند السادة الأحناف.
2. والعاقدان: وهما المقرض والمقرض. ويشترط فيهما: العقل والبلوغ، والاختيار، وأهلية التبرع.

¹¹ صحيح البخاري باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة ج: 2 ص: 729 رقم 1963

¹² أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي (884هـ)، المبدع في شرح المقنع، طبعة (1400هـ)، بيروت، المكتب الإسلامي ج: 4 ص: 204.

3. المعقود عليه: وهو المال المقرض. وشرط له العلماء أن يكون مما ينضبط بالوصف. كأن يكون معلوم القدر كيلاً أو وزناً أو عدداً أو ذرعاً ليتمكن من رد بدله.

متى يُطالب بردُّ بدل القرض؟ يحق للمقرض مطالبة المقرض برد بدل القرض في أي وقت شاء بعد قبض المقرض له، لأن حكم القرض يوجب رد المال المقرض حال طلب المقرض له، سواء حدد أجلاً للوفاء أم لم يحدد، وسواء وجد عرف أم لم يوجد¹³. ثم إن عقد القرض عقد تبرع يحق للمقرض فسخه في أي وقت.

ثبوت ملكية القرض: عند الجمهور تملك العين بالقبض، وفي قول للشافعية تملك العين بالتصرف المزيل للملك كالهبة أو البيع أو الهلاك أو الاستهلاك¹⁴.

¹³ المغني ج: 4 ص: 208، كشاف القناع ج: 3 ص: 314

¹⁴ المغني ج: 4 ص: 208

طبيعته

- القرض عقد لازم في حق المقرض بالقبض.
- جائز في حق المقرض لأن الحق له فيه.
- ولا يثبت فيه خيار¹⁵.
- وهو عقد تبرع¹⁶، (قال أحمد: لا إثم على من سئل القرض فلم يقرض وذلك لأنه من المعروف فأشبهه صدقة التطوع)¹⁷.
- ولا يتأجل بالتأجيل.

¹⁵ كشف القناع باب القرض ج: 3 ص: 312

¹⁶ حاشية الدسوقي ج: 3 ص: 222. المغني ج: 4 ص: 208. مغني المحتاج ج: 2 ص: 117. السمرقندي محمد بن أحمد بن أبي أحمد السمرقندي (539هـ)، تحفة الفقهاء، الطبعة: الأولى (1405هـ)، بيروت، دار الكتب

العلمية، ج: 3 ص: 9

¹⁷ المغني ج: 4 ص: 208

توثيق القرض

شرع الإسلام أموراً صانت العقود من التحريف، وحفظت الحقوق من الجحود، فأصبحت المعاملات أكثر نشاطاً وأضحت أكثر فاعلية، ومن وسائل التوثيق ما يلي:

1. الكتابة

وهي من أهم وسائل حفظ المعلومات من الضياع أو التحريف. وقد استخدمها الإنسان منذ القدم. وجاء الشرع الإسلامي فأعلى من شأنها، فكانت أول آيات القرآن الكريم نزولاً: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (1) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (2) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (3) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (4) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (5)﴾ سورة العلق. وحث على كتابة الوصية تبيانا للحقوق المتعلقة بذمة المسلم. فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (ما حق

امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده¹⁸. وأوصانا بكتابة الديون المترتبة على المعاملات وذلك حفظاً للحق من الضياع، فقال سبحانه في أطول آية في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايْتُمْ بَدِينِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَخْسُ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾ البقرة 282.

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ البقرة 282.

¹⁸ البخاري ج 3 ص 1005.

2. الإِشْهَاد

الشهادة هي طريقة أخرى لتوثيق الدين وحفظه من الضياع، ولقد جعلها الله سبحانه حقاً له فقال: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ (الطلاق: 2). وشدد على التحري عند أدائها لقوله صلى الله عليه وسلم للرجل عندما سأله عن الشهادة، (هل ترى الشمس؟ قال: نعم، قال: على مثلها فاشهد أو دع)¹⁹. وحث عز وجل عليها حفظاً للحقوق من الضياع ودفعاً للتنازع فقال: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ البقرة: 282، وقال في نفس الآية: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً﴾ (النساء: 6)، وقال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ (الطلاق: 2).

¹⁹ البيهقي.

3. الكفالة

الكفالة: في اللغة: هي الضم والضمان، والكفيل: الضامن. قال في لسان العرب: (كَفَلَ المالُ بالمالِ: ضَمِنَهُ). ومعناها في الشرع كما قال العلماء: هي (ضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة)²⁰.

دليل مشروعيتها: ثبتت مشروعية الكفالة بالمال في القرآن والسنة وأجمع عليها علماء الأمة:

ففي القرآن الكريم قوله تعالى على لسان يوسف عليه السلام: ﴿قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعَ الْمَلِكِ وَكَمْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زُرْعِيمٌ﴾ (يوسف: 72)، وزعيم يعني ضامن. وهذا استدلال يتفق مع قول من قال أن شرع من قبلنا شرع لنا.

وأما في السنة: فعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بجنابة ليصلي عليها

²⁰ حاشية ابن عابدين ج: 5 ص: 282، شرح فتح القدير ج: 7 ص: 163

فقال: هل عليه من دين؟ قالوا لا. فصلى عليه. ثم أتى
 بجزاة أخرى فقال: هل عليه من دين؟ قالوا: نعم. قال:
 صلوا على صاحبكم. قال أبو قتادة: عليّ دينه يا رسول
 الله فصلى عليه²¹. وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال:
 (الزعيم غارم)²².

وأما الإجماع. فقد ورد في المغني: (أن المسلمين أجمعوا
 على جواز الضمان في الجملة واختلفوا في الفروع)²³.

4. الرهن

يُعتبر الرهن من أهم وسائل حفظ حق المقرض في
 الاستيفاء، لإمكانية بيع العين المرهونة.

²¹ صحيح البخاري ج: 2 ص: 803

²² مسند أحمد ج: 5 ص: 267

²³ المغني ج: 4 ص: 344

معنى الرهن: لغة الحبس. واصطلاحاً: جعل الشيء محبوساً بحق يمكن استيفاءه من الرهن كالديون²⁴.

مشروعية الرهن ، وقد دلَّ على مشروعيته :

في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾ (البقرة: 283).

وفي السنة أحاديث كثيرة منها : عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من (زفر) طعاماً إلى أجل ورهنه درعه²⁵. وعن أنس رضي الله عنه قال : (ولقد رهن النبي ﷺ درعه بشعير)²⁶.

وأما إجماع الأمة فقد أجمع علماء المسلمين على جواز الرهن²⁷. واتفق الفقهاء على أن الرهن من الأمور المجائزة للمتعاقدين وليست واجبة ونص الآية ﴿ فَرِهَانٌ ﴾

²⁴ الهداية شرح البداية ج : 4 ص : 126

²⁵ صحيح البخاري ج : 2 ص : 887

²⁶ صحيح البخاري ج : 2 ص : 887

²⁷ المغني ج : 4 ص : 215

مَقْبُوضَةٌ ﴿البقرة: 283﴾ هو للإرشاد وليس للإلزام²⁸،
 ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ
 الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَاتَتَهُ﴾ (البقرة: 283).

المبحث الثاني: أشكال تمويل الإقراض

يحتاج كثير من الناس إلى قروض مالية لتوسيع تجارة أو
 تعويض عجز أو شراء سلع أو درء مصيبة.. الخ، على أن
 يردها بعد فترة من الزمن على دفعة واحدة أو دفعات
 متعددة. وهذا يعني أن على المقرض أن يقطع جزءاً من
 ماله للمقترض، و ينتظر إيساره لرد ذلك المال. ويؤدي
 ذلك إلى ضياع فرص تشغيل تلك الأموال وتوقف
 أرباحها المتوقعة.

²⁸ أحكام القرآن للشافعي ج: 2 ص: 127

وبما أن كثيراً من الناس غير مستعدين لذلك فقد نبه العلماء إلى أن القرض هو عقد تبرع محض لا ينطوي على أية أرباح مادية سوى الأجر الأخروي من الله تعالى، إضافة إلى آثاره ومنافعه على المجتمع عموماً. وقد تداول الناس بعض العقود كحل لهذه المشكلة سنستعرض أهمها:

القرض الربوي

ولقد شاع بين الناس منذ القدم أن يطلب المقرض زيادة على ماله يأخذها مقابل القرض المدفوع. ورغم محاربة الشرائع السماوية لهذه الزيادة التي تسمى (ربا) إلا أنها غلبت على معاملات الناس على مرّ الزمان، حتى سيطرت الآن على التجارة في العالم، وقامت لها مؤسسات ضخمة سميت بالمصارف (البنوك).

تعريف الربا: لغة هي الفضل والزيادة والنماء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَسَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَاِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ

اهْتَرَّتْ وَرَبَّتْ وَأَبَّتْ مِنْ كُلِّ نَرْوَجٍ بَيْحٍ ﴿ (الحج: 5)، أي تحركت وارتفعت وزادت عما كانت عليه قبل نزول الماء عليها. وقوله تعالى: ﴿ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ ﴾ (النحل: 92) أي أكثر عدداً وقوة.

واصطلاحاً: عرفه الشافعية بقولهم: عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما²⁹.

والمقصود بالعوض المخصوص هي الأموال الربوية، ومعيار الشرع هو الكيل في المكيلات والوزن في الموزونات، وعلى الخلاف بين الفقهاء في علة الربا، هل هي الكيل والوزن أو الثمنية والمطعومية أو الادخار؟ وذلك حسب فهمهم لحديث الربا.

²⁹ مغني المحتاج ج: 2 ص: 21

حكم الربا

الربا في الإسلام محرم بل شدد على حرمة وجعله من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر وورد تحريمه في القرآن والسنة وإجماع المسلمين:

ففي القرآن الكريم قوله عز وجل: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة: 275)، أي إن مقولة الكفار أبطلها القرآن بل وعَدَّ الذين يأكلون الربا بعذاب شديد. ثم قال سبحانه متوعداً المرابي بالمحق وذهاب البركة: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (البقرة: 276)، وجعل ترك الربا دليلاً على الإيمان، وأعلن الحرب على آكل الربا فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَسْئُولُهُ وَإِن بُئِئْتُمْ

فَلَكُمْ مَرْوُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿البقرة: 278 و279﴾.

أما في السنة: فقد عدها النبي ﷺ من الكبائر والموبقات، فعن جابر قال: لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال: هم سواء³⁰.

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "رأيت الليلة رجلين أتياي فأخرجاني إلى أرض مقدسة فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فأقبل الرجل الذي في النهر فإذا أراد الرجل أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا فقال الذي رأيت في النهر أكل الربا"³¹.

³⁰ المرجع السابق باب الرباج: 3 ص: 1219 رقم 1598

³¹ صحيح البخاري باب أكل الربا وشاهده وكاتبه ج: 2 ص: 734 رقم 1979

وأما الإجماع: فقد أجمع علماء المسلمين من لدن الصحابة رضوان الله عليهم على تحريم الربا بجميع أشكاله. حكم القرض المصرفي: القرض المصرفي هو شكل من أشكال الإقراض الربوي، يمارس من قبل مؤسسات مالية متخصصة. وهذا مما حاربه الإسلام، ولا مكان له بين مؤسسات المجتمع الإسلامي.

القرض الحسن

القرض الحسن هو أن يدفع المقرض مبلغاً من المال إلى المستقرض على أن يرده له عند إيساره بلا زيادة مشروطة أو متعارف عليها سواء كانت نقداً أو عيناً أو منفعةً، وإنما يتبغي بعمله هذا وجه الله تعالى.

لذلك عدّه الفقهاء من عقود التبرع، وجعلهُ عقدُ تبرع محض لا ينبغي تهميشه بين العقود، لأن الجانب الأخرى أعظم قدرًا في المجتمع الإسلامي من الجانب الدنيوي.

وبإمكاننا تفصيل أشكال القرض الحسن طبقاً للجهة المقرضة على النحو التالي:

أولاً: الأفراد

وهو القرض الذي يكون الطرفين المتعاقدين فيه من أفراد المجتمع الإسلامي، ويتصف بأنه محدود لا يستطيع تغطية المجتمع بكل أفراد واحتياجاته، بل يقتصر على فردين تربط بينهما قرابة أو صداقة أو ما يماثل ذلك، بينما تبقى فئات كبيرة من المجتمع بعيدة عن هؤلاء المقرضين الميسورين.

ثم إن هذا النوع من القروض غالباً ما يكون عاطفياً دون دراسة اقتصادية دقيقة لمصالح المجتمع، فربما أقرض أحدهم قريبه مبلغاً لشراء وسيلة ترفيهية، في حين يغفل عن قريب آخر له يحتاج نفس المال لأمر ضروري. لكنه يتميز ببسره وبساطته، ونادراً ما يخلو مجتمع منه مهما كان هذا المجتمع متأخراً.

ثانياً : مؤسسات البرِّ

لما كان القرض حاجة اجتماعية تشمل كثيراً من أفراد المجتمع، ولا يمكن لأفراد مشتتين تليبتها، لذلك أُقترح أن تتولاها مؤسسات البر حتى تتمكن من تغطية أكثر حاجات المجتمع. وذلك بأن تقبل تبرعات المحسنين ثم تقدمها على شكل قروض موثقة (برهن أو كفيل) واقتطاع جزء من مرتب المستقرض كقسط شهري أو غير ذلك من وسائل استرداد المال لحفظ استمرار المؤسسة على أداء خدماتها للمجتمع.

ويتصف قرض مؤسسات البر بقوة ميزانيته إذا ما قورنت بقرض الأفراد، وبذلك يستطيع أن يقدم قروضاً تعجز القروض الفردية عن تقديمها عادة.

وبإمكان تلك المؤسسات أن تغطي أكبر كمية ممكنة من احتياجات المستقرضين بموجب دراسة اقتصادية دقيقة للمجتمع الموجودة فيه ووفق ترتيب القروض حسب

الأولويات، فلا تنتقل إلى حاجة في المجتمع حتى تسد حاجة ملحة أكثر منها. إذ ليس من الحكمة أن تُقدّم على إنقاذ حياة مريض أي حاجة أخرى.

ولكن القرض الحسن في هذه المؤسسات تعترضه مشكلتين: الأولى هي اعتماد المؤسسات في تمويلها بشكل رئيسي على الزكاة، وهو مورد لا يصح استعماله في الإقراض لأن شرط صحة إخراج الزكاة هو تمليك الفقير وهذا غير حاصل في القرض.

المشكلة الثانية هي انشغال المؤسسات بأعمال خيرية أخرى، كتوفير الضروريات من طعام وكساء ودواء للمعدمين من أفراد المجتمع، مما يدفع هذه المؤسسات إلى تهميش مسألة الإقراض كحاجة ملحة في المجتمع المسلم.

ثالثاً: المصارف الإسلامية

يخصص المصرف الإسلامي جزءاً خاصاً للإقراض الحسن بحيث يتم تحويله من قبل المتبرعين ثم يقوم المصرف بدوره بالتحري عن صدق حاجة الذين يتقدمون بطلبات القروض، ودراسة وسائل التوثيق المناسبة من رهن أو كفالة أو غير ذلك.

ويشبه هذا النوع من القروض قروض المؤسسات بقوة ميزانيته واعتماده على دراسات اقتصادية. ويختلف عنها بالنظرة الاقتصادية للأفراد الذين يتقدمون بطلباتهم للمصارف وليس لكل المجتمع، أي أن تلك المصارف تقوم ببعض الخدمات، بينما تعد مؤسسات البر نفسها مسؤولة عن احتواء حاجات المجتمع الموجودة فيه بكامله.

ولا يمكن أن نجد قروض مؤسسات البر أو المصارف الإسلامية إلا في المجتمعات الإسلامية التي بلغت درجة عالية من الوعي الاقتصادي.

ويجدر بنا أن نذكر الدور الفعلي للمصارف الإسلامية في القرض الحسن والذي أوضحه الدكتور يوسف القرضاوي عندما وجّه إليه السؤال عن المفهوم الخاطئ لواجب المصارف الإسلامية منح قروض حسنة للناس، وكان هذا السؤال في لقاء معه في مبنى بنك دبي الإسلامي في 22 محرم 1402هـ فأجاب فضيلته: (البنك الإسلامي قبل كل شيء مؤسسة خاصة وليس مؤسسة دولة إسلامية حينما تقوم الدولة الإسلامية يكون مهمتها تقديم الخدمات للناس ومن بينها القرض الحسن، والأصل أن الناس وضعوا أموالهم في البنك الإسلامي ليستثمروا ويربحوا منها فلا يملك البنك أن يعطي إلا بمقدار معين. ثم قال أنا عضو بمجلس إدارة بنك فيصل الإسلامي المصري، ويضع مجلس الإدارة شروطاً للقرض الحسن في حالات معينة.. ولكن لا يمكن التوسع لأن هذا سيؤثر على سير البنك وأرباحه)³².

³² مجلة (الاقتصاد الإسلامي) دبي، عام 1982 عدد (9) ص: 346

رابعاً: الجمعيات التعاونية المالية

وهي حلّ قام به البعض في المجتمع الإسلامي للتخلص من سيطرة القروض الربوية. وتقوم بين عدد محدود من المشاركين، يدفع كل منهم مبلغاً معيناً من المال شهرياً لمدة محدودة ويسلم المبلغ المجموع لواحد منهم.

وقد بين الدكتور البوطي حكمها عندما سُئل عنها بقوله: (هذا عمل تكافلي مبرور، إذا كان بين عدد محدود من الأفراد متفقين راضين. ولم أجد ما يدل على حرمة، ولكنني أفضل أن يكون العطاء لمن تخرج له القرعة، على سبيل الهبة والتملك، لا على سبيل القرض، لكي لا تكون فيها شائبة رباً).

لكن هذه الجمعيات غير قادرة على تغطية المجتمع بأكمله بالقرض الحسن، لأنها تطبق على نطاق محدود كالأسرة والحي والمهنة.

النتيجة

بعد الإطلاع على أحكام القرض الحسن كان لا بد من إيجاد صندوق خاص به، وتفادي السلبات التي اتسمت بها الصيغ السابقة لتمويله، بحيث يأخذ هذا الصندوق شكل جمعية تعاونية ليس له أي صفة استثمارية. ويتم تمويله من التبرعات والصدقات والودائع المحددة الأجل، ولا يمول من أموال الزكاة.

الفصل الثاني

صناديق القرض الحسن

الدكتور سامر مظهر قنطججي

بعد انتشار صيغ التمويل الإسلامي في الأسواق المالية العالمية ونجاح فكرة صناديق الاستثمار، اتجهت الأنظار نحو فكرة صناديق القروض الحسنة بطرق أكثر تنظيمًا وحيوية للأسباب التالية:

1. قصور الجمعيات المالية التي تقوم على عاتق الأفراد والجماعات عن تلبية احتياجات المجتمع، إضافة إلى بعض الصعوبات الفنية التي تعترض هذه الطريقة.
2. تقصير المؤسسات المالية الإسلامية ومنها المصارف الإسلامية في هذا المجال وعدم تقديمها للقروض الحسنة أو تضييقه بشكل كبير.

3. إمكانية إخضاع صناديق القرض الحسن إلى رقابة هيئات إشرافية كالمصرف المركزي أو الغرف أو النقابات.

4. إمكانية إخضاع صناديق القرض الحسن إلى رقابة شرعية لضمان حسن سيرها.

وسنستعرض في المبحثين التاليين تجارب بعض المؤسسات التي تعمل بشكل مشابه لصناديق القرض الحسن، ثم نستعرض اقتراحاً لصيغ صناديق القرض الحسن وتطوير آلياتها لتكون مقبولة شرعاً وذات مصداقية اقتصادية فاعلة لتلبية احتياجات الناس ورفع الحرج عنهم.

المبحث الأول:

تجارب مؤسساتية للقرض الحسن

لقد تحولت القروض من قروض فردية إلى قروض جماعية، ومن قروض لضرورة إلى قروض لأغراض استهلاكية، ومن الجماعات إلى المجتمعات والحكومات والمنظمات الدولية. وسوف نستعرض بعض التجارب المنظمة للقرض الحسن.

تجربة صندوق التعاون الاجتماعي بحلب

أنشأ هذا الصندوق مجموعة من الأفراد منذ مدة لا تزيد عن ثلاثة سنوات، على أساس أن يسدد المشترك دفعة اشتراك بالصندوق لمرة واحدة قدرها 10,000 ل.س ثم يسدد دفعات قدرها 1,000 ل.س شهرياً. ويقبل الصندوق التبرعات (رغم محدوديتها)، كما يستلم الودائع كأمانة يعيدها لأصحابها بعد طلبهم بمدة زمنية محددة ومعلنة.

ويهدف الصندوق إلى :

- تقديم قروض شخصية صغيرة لأعضائه بدون فائدة. ويكفل بعضهم بعضاً.
- المساعدة في دعم المشاريع الصغيرة لأعضاء الصندوق سواء بالمشاركة أم بالإقراض بدون فائدة.
- إيجاد فرص عمل للشباب قدر المستطاع.
- تقديم قروض زواج.
- تقديم قروض لشراء دور سكن على أن يتم التسديد خلال مدة أقصاها 2 سنة.

القروض المتاحة

- قرض 25,000 ل.س لأعضاء الصندوق تمتد لعشرة أشهر دون كفلاء.

- قرض 50,000 ل.س لأعضاء الصندوق تمتد لعشرة وحتى خمسة عشر شهراً بكفيلين.
 - قرض 100,000 ل.س لأعضاء الصندوق تمتد لسنتين بكفيلين. وهذا القرض مخصص للمساعدة في شراء سكن على المقترض أن يقدم صورة عن عقد شرائه.
 - يمكن أن تقدم القروض المذكورة لغير أعضاء الصندوق بكفالة اثنين من أعضائه إضافة لمديره.
 - قروض شخصية لأعضاء الصندوق ولغير أعضائه بما لا يتجاوز 25,000 ل.س تسدد دفعة واحدة ولا تتجاوز الثلاثة أشهر بكفالة أحد أعضاء الصندوق.
- أما أهم بيانات الصندوق فكانت كالتالي : (حتى تاريخه)
- عمر الصندوق: 3 سنوات.
 - إجمالي الاشتراكات: 550,500 ل.س

- إجمالي الاشتراكات الشهرية : 2,749,100 ل.س
 - إجمالي التبرعات : 1,200 ل.س
 - إجمالي الودائع : 521,500 ل.س
 - إجمالي المقبوضات : 3.822.300 ل.س
 - إجمالي القروض الممنوحة : 3.772.400 ل.س
- ولقد تطور حجم الإقراض لهذا الصندوق خلال السنوات الثلاثة من عمره فكانت على النحو التالي :
- السنة الأولى : 56%
 - السنة الثانية : 104%
 - السنة الثالثة : 102%

وهذا يدلّ على أن كل أموال الصندوق قد تم إقراضها، فازدادت النسبة في السنة الثانية لأن السنة الأولى شملت سبعة أشهر فقط حيث تم منح نصف الأموال المودعة

فقط ، ثم بدأ الصندوق يتجه نحو الاستقرار بإقراض كل ما لديه من أموال.

ولقد ازدادت فجوة الإيداع بين السنتين الأولى والثانية بحدود خمسة أضعاف ولعل ذلك بسبب اطمئنان الأفراد لأداء الصندوق ومصادقته.

تجربة صندوق تسليف أطباء الأسنان بحماة

أنشئ هذا الصندوق عام 2001، وانحصر الإقراض فيه لأطباء الأسنان المسجلين في النقابة، وقد بلغ عدد المستفيدين منه وسطياً 30 طبيباً سنوياً، وبلغت قروضه الممنوحة 50,920,000 ل.س أي بمعدل 7,274,000 ل.س سنوياً وبمعدل 245,000 ل.س للطبيب. ولا يوجد لديه أية ديون معدومة (الجدول 1).

ويمنح الصندوق قروضه ضمن عدة خيارات يستطيع المقترض الاككتاب على أي منها، وفي جميع الحالات

يسدد المقترض قبل استفادته من القرض مبلغاً مبدئياً (1,200 ل.س) مثلاً، وبعد استلامه للقرض يصبح السداد (2,400 ل.س). ويتم توزيع القروض حسب ترتيب الزمني للاكتتاب. وإذا رأَت الإدارة وفرة في صندوقها تقوم بتوزيع بعض القروض على المكتتبين بالقرعة.

متسلسل	السنة	عدد المستفيدين	قروض ممنوحة
1	2001	31	6,240,000
2	2002	27	6,060,000
3	2003	31	6,840,000
4	2004	28	7,380,000
5	2005	31	7,920,000
6	2006	31	8,780,000
7	2007	28	7,700,000

الجدول (1) المبالغ بالليرات السورية

وتتقاضى نقابة أطباء الأسنان على رصيد حسابها الجاري الخاص بالصندوق فوائد ربوية، باعتبار أن المصارف ربوية ولا يوجد مصارف إسلامية (حتى تاريخه)، ومن

الأفضل لإدارة الصندوق نقل حسابها إلى مصرف إسلامي حتى تتخلص من إخراجات القروض الربوية. وتصرف الفوائد الربوية على النفقات الإدارية للنقابة بحجة الخدمات المقدمة، وهذا غير جائز فالأصل عدم أكل الربا، وإن حصل فلا تصرف أموال الربا إلا في المصالح العامة لأنه مال حرام.

تجربة صندوق الأخوة بالكويت

أنشئ الصندوق في الكويت بقصد التعاون بين أفراد المجتمع في بداية شباط 2007، ولا تتوافر لدينا بيانات عنه سوى نظامه الأساسي، من خلال النص التالي:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

انطلاقاً من قول الله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) (المائدة: 2)، وقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)¹، كان هذا الصندوق.

أولاً: فكرة الصندوق

تأسس صندوق يوضع فيه مبلغ شهري مقداره (5) د.ك من قِبَل أعضائه غير محدودي العدد على شكل أمانة، ولا يُنتظر رده واستيفائه² بعد كثرته فهو ليس كنظام الجمعيات وينتخب له رئيس ولجنة إدارية.

ثانياً: الغاية من الصندوق

- أ. إقراض الأعضاء حصراً بضوابط معينة.
- ب. أغراض أخرى معتبرة حسب رأي اللجنة وموافقتها.

¹ صحيح مسلم: 2699

² كلام متناقض، فإن كان المال أمانة فقد وجب رده، وإن كان هبة وتبرعاً فلا يُنتظر رده واستيفائه، والظاهر أن العقد يقصد الخيار الأول بحسب العاشر.

ثالثاً : موارد الصندوق

يتم الدفع من قبل الأعضاء (والمقدر بخمسة دنانير كويتية) في نهاية كل شهر ميلادي، ويتولى كل عضو من أعضاء اللجنة الإدارية جمع المبالغ عن عدد معين من الأعضاء دورياً، ولا يقبل أمين الصندوق الدفعات من أي عضو بشكل فردي، إلا عن طريق اللجنة الإدارية؛ لتجنب الغلط.

رابعاً : مصارف الصندوق

القروض الحسنة التي يطلبها الأعضاء، بشروط سيأتي بيانها.

ملاحظة: في حال وجدت تكاليف إضافية غير متعلقة بأصل الصندوق، تجبى التكاليف من الأعضاء ولا تحسم من الصندوق.

خامساً : ضوابط الانتساب

- يشترط بمن أراد الانتساب للصندوق أن يزيكيه اثنان من الأعضاء القدامى (من مضى على انتسابه سنة فأكثر).
- أن يدفع في نهاية كل شهر ميلادي اشتراكه إضافة إلى اشتراكات ثلاثة أشهر سابقة على الأقل ، حتى يسدد كل التزاماته من بداية تأسيس الصندوق.
- الموافقة والتوقيع على بنود هذا المشروع ، والالتزام بالضوابط.
- لا يجوز التخلف عن الدفع أو تسديد أقل من المبلغ المحدد ، أو تجزئة السهم الواحد ، ويمكن للشخص الواحد أن يساهم بأكثر من سهم.

سادساً : ضوابط الإقراض

أ. يحق للأعضاء المنتسبين الاستقراض من الصندوق ضمن الشروط الآتية :

- أن يسدد كل ما عليه قبل الاستقراض، أو يكون قد مضى على انتسابه أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ أول دفعة يدفعها.

- أن لا يزيد عن ربع ما هو متوفر في الصندوق حال الطلب.

- وجود كفيل من الأعضاء، بحيث يغطي ما دفعه المقترض والكفيل نصف القرض على أقل احتمال، وفي حال زاد القرض عن ذلك يشترط كفيلاً.

ب. تعطى الأولوية للحاجات الماسة والملحة ويترك ذلك لتقدير اللجنة.

- ج. يحق للعضو الاستفادة من قرض ثانٍ قبل تسديد القرض الأول بالشروط السابقة، إن لم يتعارض ذلك مع الأولويات، ويترك ذلك لتقدير اللجنة.
- د. يكون سداد القرض بأقساط شهرية بمعدل 25% من مجموع المبلغ المقترض، ويتولى متابعة التحصيل عضو اللجنة الإدارية المسؤول عن ذلك المقترض.
- هـ. القرض السريع: وهو أن يقترض المنتسب مبلغاً شريطة أن يسدده كاملاً آخر الشهر، فيعطى ثلث ما في الصندوق كحد أقصى.
- و. إذا انتهى المقترض من سداد ما اقترضه، يعامل معاملة من لم يقترض من حيث الأولوية.
- ز. إذا اجتمع أربع طلبات فأكثر في وقت واحد، فهم شركاء في ثلاثة أرباع الصندوق.

سابعاً : ضوابط الكفيل

- أ. أن يمضى على انتسابه سنة فأكثر.
- ب. لا يحق للشخص أن يكفل أكثر من مقرض واحد.

ثامناً : إدارة الصندوق

يُنْتخَب الأَعْضَاء سنوياً رَئِيساً وِجَنَةً إِدَارِيَةً لِلصَنْدُوقِ عَلَى أَن يَكُونُوا مِنْ ذَوِي الْحِزْمِ وَالنَّزَاهَةِ. عِلْمًا بِأَنَّ أَعْمَالَهَا غَيْر مَأْجُورَةٌ، إِلَّا أَن يَطْرَأَ تَغْيِيرٌ يَسْتَدْعِي ذَلِكَ.

مهام اللجنة الإدارية

- النظر في الطلبات المقدمة من الأعضاء ودراستها.
- تقديم المستحق على غيره في حال التعارض.
- تقدير قيمة الإقراض لطالبه.
- مناقشة الآراء والمقترحات المقدمة من الأعضاء.

- مراقبة حركة الصندوق، والجرد السنوي.
- يكون الحساب الذي توضع فيه الأموال باسم رئيس الصندوق وأحد أعضاء اللجنة.
- كل بند يحتمل أكثر من معنى يعود تقديره إلى اللجنة.

تاسعاً : ضوابط الخروج من الصندوق

- أ. إذا تخلف المنتسب عن دفع الأقساط الشهرية أو القروض لشهر واحد؛ يُنذر ويبلغ الكفيل. فإن تخلف بعد ذلك دفع الكفيل القرض. فإن بلغ تخلف المنتسب ما مجموعه أربعة أشهر متوالية يُفصل نهائياً (ولا يقبل انتسابه بعدها) مع رد أمواله كاملة بعد حسم ما عليه، بعد مدة أقلها شهران، وأقصاها خمسة أشهر.

ب. إذا قرر أحد الأعضاء الانسحاب، تُعاد له أمواله كاملة مع الزيادة أو النقص الطارئين، بعد المدة المذكورة آنفاً.

عاشرًا: حل الصندوق

إذا حصل اختلاف أدى لحل الصندوق، تعاد الأموال لأصحابها كاملة مع الزيادة أو النقص إن وجدا، وكلُّ حسب الأسهم المشترك بها، وذلك بمدة لا تقل عن خمسة أشهر ولا تزيد عن سنة واحدة من تاريخ إقرار الحل.

المبحث الثاني:

إدارة صناديق القرض الحسن

تعتبر الصناديق اليوم إحدى الآليات الرائجة، فهي بمثابة أوعية ادخارية يمكن توجيهها لتلبية احتياجات المستهلكين والمستثمرين على حد سواء.

فهي تمتص الفائض المالي المتراكم لدى بعض الأفراد بغض النظر عن حجمها ثم توجيهها نحو أغراض استهلاكية أو استثمارية، فتشكل دور الوسيط المالي بين فئتي العجز والفائض المالي.

أما صناديق القرض الحسن، فهي صناديق تجتمع فيها مدخرات صغيرة بشكل دوري (غالباً ما يكون شهرياً) فتشكل حجماً من الأموال يمكن ضخه على شكل قروض حسنة يستفيد منها أعضاء الصندوق.

وقد يُشرف على هذه الصناديق جهات حكومية متخصصة بغرض الرقابة والتوجيه إضافة إلى الرقابة الشرعية. وتقوم هذه الصناديق بجمع الاشتراكات بصورة دورية كوحدة متساوية القيمة. وتكون ملكيتها مشتركة لأصحابها المساهمين فيها ولهم الحق بأصولها.

مزاياها

- تجتمع فيها أموال كثيرة مما يساعد في ضخها على شكل قروض حسنة للمحتاجين إليها من الأعضاء.
- يدير الصندوق لجنة متخصصة ذات خبرة ودراية في مجال إدارة الأموال.

أطراف صناديق القرض الحسن

يؤدي جميع أعضاء الإدارة والإشراف أعمالهم مجاناً في سبيل الله. ويمكن تمييز المهام التالية :

اللجنة الإدارية: وتتكون من 3-5 أعضاء بحيث يتوافر فيهم الحزم والنزاهة ويفضل من لديهم الخبرة في الإدارة. ويتم انتخابها من قبل مساهمي الصندوق.

رئيس الصندوق: يتم انتخابه من قبل اللجنة الإدارية المنتخبة.

المساهمون: هم المشاركون في الصندوق.

إدارة صناديق القرض الحسن

تقوم اللجنة الإدارية بإدارة الصندوق ، وتتلخص مهامها بما يلي :

- استلام الطلبات المقدمة من الأعضاء ودراستها.
- إدارة أصول الصندوق.
- إدارة مخاطر الصندوق.
- مناقشة الآراء والمقترحات المقدمة من الأعضاء.
- التحري والتقصي عن صدق وأمانة المقترضين.

أصول الصندوق: تتألف من أصول نقدية وديون القرض الحسن.

1. الأصول النقدية: هي المبالغ النقدية التي ترد إليه من قبل أعضائه المنتسبين، وهي:

- دفعات الاكتتاب.

- الاشتراكات الشهرية من قبل الأعضاء.

- التبرعات.

- الودائع لأجل.

2. ديون الصندوق: وتتمثل بالقروض الحسنة التي يمنحها لأعضائه.

وتقوم اللجنة بتسجيل كافة المستندات في الدفاتر المحاسبية المناسبة إضافة إلى قيامها بالجرد الشهري والسنوي. ويمكن تصوير ميزانية الصندوق كما في الشكل (1).

إدارة المخاطر: إن هذا الصندوق هو مؤسسة مالية تكتنفها المخاطر التي تكتنف المؤسسات المالية عادة. وغالباً ما تقتصر مخاطره على مخاطر السيولة، ومخاطر الائتمان.

مخاطر السيولة

تنشأ مخاطر السيولة عن عدم قدرة الصندوق على تلبية التزاماته تجاه الغير، وهذا ما يؤدي إلى التأثير السلبي على سمعته، وهناك عدة أسباب وراء التعرض لمخاطر السيولة نذكر منها:

1. ضعف التخطيط الذي يؤدي إلى عدم التناسق بين الأصول والالتزامات النقدية من حيث آجال الاستحقاق.
2. التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات فعلية.

لذلك يجب تحديد ودراسة معدل السيولة بدقة وترك هامش لمواجهة احتمالات أية مخاطر ممكنة. وتتأثر السيولة بعدد من العوامل منها:

- عدد المنتسبين.
- مقدار اشتراك الانتساب.
- مبلغ الاشتراك الشهري.

ويمكن إدارة السيولة من خلال السياسات التالية:

1. رسم التدفقات النقدية الواردة التي تعتمد تنبؤاتها على العناصر المذكورة أعلاه.
2. ومن ثم رسم التدفقات النقدية الخارجة أي رسم سياسة القروض الممنوحة.
3. ترك فترة أمان لكل مساهم بحيث يشترك بمبلغ يعادل ثلاثة أمثال الاشتراك الشهري، أو يبقى مشتركاً دون الاستفادة من الصندوق لفترة محددة.

4. مضاعفة الاشتراك الشهري بعد الاستفادة من الصندوق مباشرة لتأمين تغذية جدية من السيولة للصندوق.

5. قد يلجأ الصندوق في حالة عجز السيولة إلى الاقتراض الخارجي، وهذا أمر غير محمود، وبالعودة إلى صندوق التعاون الاجتماعي يتبين أنه اضطر للاقتراض الخارجي لتأمين نقص السيولة الذي حصل فعلاً في أغلب أشهره (10 - 12 - 14 - 15 - 16 - 21 - 22 - 25 - 27 - 29 - 32 - 3) . لذلك يجب تخطيط السيولة بشكل جيد، خاصة إذا لم يجد الصندوق من يقرضه في مثل تلك الحالات، وهذا احتمال قائم.

مخاطر الائتمان

كمخاطر توقف بعض المقترضين عن الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية مع الصندوق، أو مخاطر التركيز الائتماني، أو عدم تكوين محصنات كافية لتجنب تعرض أموال المودعين لخسائر غير محسوبة.

وتتحدد مخاطر تركيز الائتمان بتحديد سقفوف الإقراض من خلال السيولة المتوافرة في الصندوق.

والقصد من تحديد سقف أعلى للاقتراض هو خشية حصول طارئ مع المقترض حتى لا يؤدي إلى إرباك الصندوق ككل. لذلك فإن أغلب الصناديق تحدد سقفاً للإقراض بمبلغ محدد.

أما مخاطر الائتمان الناجمة عن توقف بعض المقترضين عن السداد فعالباً ما تكون محدودة جداً نظراً للوعي الذي يتمتع به المساهمين. ففي حالة صندوق التعاون الاجتماعي توقف شخصان أحدهما بمبلغ 5,000 ل.س والثاني بمبلغ 22,000 ل.س أي أن نسبة الديون المشكوك فيها بلغت 0,007 فقط خلال سنوات ثلاث من عمر الصندوق، وفي صندوق تسليف أطباء الأسنان بحماة كانت الديون المعدومة غير موجودة لسنوات سبع من عمر الصندوق مما يدلّ على رغبة الأعضاء في نجاحه،

إضافة إلى حزم الإدارة والحشية من سوء السمعة خاصة وأن الأعضاء من أسرة طيبة واحدة وهذا عامل هام في إنجاح فكرة الصندوق.

وكذلك تحديد حجم اقتراض الصندوق بنسبة محدودة للحد من مخاطر الاقتراض الخارجي.

ميزانية صندوق القرض الحسن بتاريخ / / .

اشتراكات	xxxxx	صندوق	xxxxx
ودائع لأجل	xxxxx	مصرف	xxxxx
تبرعات	xxxxx	قروض	xxxxx
	xxxxx		xxxxx

الشكل (1)

نشرة اكتاب

صندوق..... للقرض الحسن

صندوق ذو حصص مساهمة متغيرة

مؤسس في..... وفق تعليمات.....(جهة الإشراف)....

مدير الصندوق

.....

اللجنة الإدارية

.....

.....

.....

(سنة التأسيس)

الصندوق

تأسس صندوق بتاريخ ، بموجب :

- أحكام المرسوم رقم لسنة المتعلقة تنظيم تداول الأوراق المالية وإنشاء صناديق الاستثمار، ولائحته التنفيذية رقم لسنة والتعديلات اللاحقة عليها، وموافقة المصرف المركزي بتاريخ / / م.

أو

- قرار التجمع المهني المشرف كالتقابة أو الغرفة وما في حكمه.

مساهمات الصندوق

تكون مساهمات (رأس مال) الصندوق متغيرة، حدها الأدنى (رقما وكتابة) والحد الأقصى (رقما وكتابة).

أهداف الصندوق

إيجاد صندوق يوضع فيه مبلغ شهري مقداره (رقما وكتابة)، من كل عضو من أعضائه وهم غير محدودى العدد وهذا المبلغ يدفع للصندوق كقرض، ولصاحبه استرجاعه حسب شروط نشرة الاكتتاب.

ويهدف الصندوق إلى إقراض أعضائه قروضاً حسنة قصيرة ومتوسطة الأجل ولا يحق لإدارته الدخول بأمواله بأية صفقات تجارية أو استثمارية، ولا التبرع منه.

قواعد العمل بالصندوق:

- 1) تخضع أعماله لموافقة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، ولمراجعتها الدورية.
- 2) تكون أصول الصندوق النقدية بالعملة المحلية (يذكر اسمها).

(3) موارده هي الاشتراكات الشهرية المسددة من قبل أعضائه في نهاية كل شهر، وتتولى اللجنة الإدارية جمع المبالغ منهم.

(4) مصارف الصندوق هي فقط القروض الحسنة التي يطلبها الأعضاء.

(5) يعمل الصندوق على توزيع المخاطر بتجنب تركز الإقراض لأحد أعضائه لأكثر من قرض واحد وبما لا يتجاوز مبلغاً مقدره (رقما وكتابة).

(6) لا يجوز للصندوق القيام بما يلي :

- تمويل البيع والشراء المباشر أو غير المباشر.
- إصدار أو منح ضمانات مالية وكفالات.
- ضمان الإصدارات.
- رهن أصول الصندوق.

- الاقتراض إلا إذا كان قرضاً حسناً وبما لا يتجاوز نسبة 10% من صافي أصول الصندوق ولفترات لا تتجاوز ثلاثين يوم عمل.

(7) ينطبق على مدير وأعضاء اللجنة الإدارية للصندوق ما ينطبق على غيرهم من الشروط.

(8) الحد الأدنى للاشتراك: سهم.

(9) الحد الأعلى للاشتراك: سهم.

إجراءات الاشتراك

- تقدم طلبات الاستقراض إلى اللجنة الإدارية موضحاً فيها المبلغ المراد اقتراضه. ويمكن الاشتراط بتزكية عضوين من الأعضاء القدامى ممن مضى على انتسابهم سنة فأكثر.

- يسدد عن ثلاثة أشهر سابقة، كما يمكن الاشتراط بسداد مبلغ معين مقطوع.

- الموافقة على نشرة الاكتاب والالتزام بالضوابط.
 - التعهد بعدم التخلف عن الدفعات الشهرية.
- لا تقبل طلبات الاشتراك إلا إذا كانت مستوفية لكافة الشروط المذكورة في نموذج طلب الاشتراك ومقبولة من قبل المدير. وفي حالة كان المنتسب قاصراً يقوم الوصي عنه بتوقيع نموذج طلب الاكتاب مع ذكر الصفة التي يوقع بها وما يثبت وصايته. وللمدير الحق في رفض أي طلب اشتراك غير مستوفٍ للشروط.

إجراءات الاسترداد

تقدم طلبات الاسترداد إلى المدير متضمنة اسم المشترك والحساب المراد تحويل القيمة إليه. وبعد دراستها والموافقة عليها تحول المبالغ المستردة خلال الفترة الزمنية التي تمت الموافقة عليها.

الأطراف التي يحق لها الاشتراك

يسمح بالاشتراك في الصندوق ل..... (جنسية محددة / أعضاء محددين) المسجلين في (نقابة / غرفة).....

انعدام الأهلية المدنية للمشارك

المشارك مسؤولٌ عن الأضرار المترتبة على صدور قرار بانعدام أهليته المدنية ما لم يقيم القِيم أو الوصي بإخطار المدير بالقرار الصادر في هذا الشأن، كما ويكون القِيم أو الوصي مسؤولاً عن الأضرار الناتجة عن انعدام الأهلية المدنية لوكيله المفوض أو أي طرف ثالث له صلاحية التوقيع.

إجراءات الإقراض

أ. يحق للأعضاء المكتتبين الاستقراض من الصندوق بالشروط الآتية:

- أن يسدد كل ما عليه قبل الاستقراض خاصة إذا كان مستفيداً من الصندوق بقرض آخر، أو أن يمضي على الأقل على انتسابه ثلاثة أشهر من تاريخ أول دفعة يدفعها إن لم يكن قد سدد ثلاثة أشهر سلفاً.
 - تتم الاستفادة من الاستقراض بحسب الدور، ويعتبر الدور من تاريخ إيصال الدفعة الأولى.
 - وجود كفيل من الأعضاء المكتتبين.
- ب. إذا انتهى المقرض من سداد ما اقترضه، يعامل معاملة من لم يقترض من حيث الأولوية.

ضوابط الكفيل

- ج. أن يمضي على انتسابه سنة فأكثر.
- د. لا يحق للشخص أن يكفل أكثر من مقرض واحد.

إدارة الصندوق

ينتخب الأعضاء سنوياً رئيساً ولجنة إدارية للصندوق، على أن يكونوا من ذوي الحزم والنزاهة، علماً بأن أعمالها غير مأجورة.

مدير الصندوق

عين الصندوق السيد مديراً له، وتذكر معلوماته الشخصية وعنوانه. وله كافة الصلاحيات المنصوص عليها في نشرة الاكتتاب هذه.

اللجنة الإدارية

تتألف من السادة..... ، وتذكر معلوماتهم الشخصية وعناوينهم، ومهمتهم مساعدة المدير في أداء أعماله بحسب ما يكلفهم به من مهام.

وقد تم تعيين..... كمسؤول لحسابات الصندوق وتذكر معلوماته الشخصية وعنوانه.

هيئة الفتوى والرقابة الشرعية

تتألف هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للصندوق من السيد وتذكر معلوماته الشخصية وعنوانه.

وتحدد واجباتها الشرعية بما يلي :

(1) تحديد الضوابط العامة للصندوق بحيث تكون متوافقة مع قواعد الشريعة الإسلامية.

(2) مراجعة النماذج المعتمدة من نشرة اكتاب وإيصالات.. الخ وتعديلها حين يقتضي الأمر ذلك بحيث تكون متوافقة مع الضوابط الشرعية.

(3) إعلام المكتبيين من خلال إصدار شهادة ترفق بالتقرير السنوي للصندوق حول توافق نشاطه مع الضوابط الشرعية أو المخالفات إن وجدت.

السنة المالية

تبدأ السنة المالية في 1/1 وتنتهي في 12/31 من كل عام، باستثناء السنة الأولى فتنتهي في 12/31 من عام التأسيس.

تعديل النظام الأساسي

يتم التعديل في نظام الصندوق بناءً على طلب المدير وموافقة جهة الإشراف، إن وجدت، بشرط عدم المساس بالحقوق الجوهرية للمكاتبين.

انقضاء الصندوق

مدة الصندوق..... سنة قابلة للتجديد بموافقة المدير واللجنة الإدارية والراغبين في الاستمرار بعد أن يسترد كل من لا يرغب في الاستمرار أمواله.

ينقضي صندوق القرض الحسن بأحد الأسباب التالية:

(1) انتهاء المدة المحددة للصندوق.

- (2) انتهاء الغرض الذي تم إنشاء الصندوق من أجله.
- (3) صدور حكم قضائي بحل الصندوق.
- (4) إذا رأت جهة الإشراف تصفية الصندوق من تلقاء نفسها أو بناء على طلب المدير ولأسباب تقدرها جهة الإشراف في الحاليتين.
- (5) موافقة 75% من المكتتبين بناء على طلب يقدم إلى جهة الإشراف.
- (6) أية أسباب أخرى ينص عليها نظام الصندوق.
- (7) إذا حصل اختلاف يؤدي لحل الصندوق.

تصفية الصندوق

تعاد الأموال لأصحابها كاملة، كلُّ حسب الأسهم المكتتب بها، وذلك خلال مدة لا تقل عن خمسة أشهر ولا تزيد عن سنة واحدة من تاريخ إقرار الحل. بعد أن:

- (1) يقوم المدير بإشهار انقضاء الصندوق بعد موافقة جهة الإشراف (إن وجدت).
- (2) يقوم المدير بتصفية الصندوق ما لم تر جهة الإشراف خلاف ذلك.
- (3) تحفظ دفاتر الصندوق وسجلاته ومستنداته لدى المصفي لمدة عشر سنوات من تاريخ انتهاء أعمال التصفية.

ضوابط الخروج من الصندوق

أ. إذا تخلف المنتسب عن دفع الأقساط الشهرية؛ يُنذر ويبلغ الكفيل. فإن تخلف بعد ذلك دفع الكفيل القرض. فإن بلغ تخلف المنتسب ما مجموعه أربعة أشهر متوالية فصل نهائياً (ولا يقبل انتسابه بعدها) مع رد أمواله كاملة بعد حسم ما عليه، بعد مدة أقلها شهران، وأقصاها خمسة أشهر.

ب. إذا قرر أحد الأعضاء الانسحاب، تعاد له أمواله كاملة بعد المدة المذكورة آنفاً.

حقوق المشتركين

يحق للمنتسبين الحصول على التقارير الدورية والحسابات ربع السنوية والسنوية والاطلاع على المستندات المتوفرة في مقرّ الصندوق والتصويت في الاجتماعات كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

التقارير الدورية والإعلانات

يقوم المدير بإعداد تقرير سنوي مدقق خلال خمسة وأربعين يوماً من نهاية السنة المالية، وترسل نسخة منه إلى جهة الإشراف (إن وجدت). ويتم نشر البيانات المالية السنوية للصندوق في مكان بارز بعد موافقة جهة الإشراف عليها.

المستندات المتوفرة للاطلاع عليها

يستطيع المنتسبون والمهتمون بالاشتراك الاطلاع على المستندات التالية في مقر الصندوق:

1. نشرة الاكتاب.
2. عقد التأسيس والنظام الأساسي للصندوق.
3. الحسابات السنوية وربح السنوية.

مصاريف الصندوق

كل العاملين في الصندوق من مدير ومراقب شرعي ولجنة إدارية يعملون مجاناً متبرعين بجهودهم للصندوق. وفي حالة الاضطرار لبعض النفقات كالقرطاسية ومكافأة بعض أو كل العاملين وأجور المقر وغيرها فيتم تحصيلها منفردة من المنتسبين.

الخاتمة والنتائج

لكل داء دواء، وما حرّم الله أموراً إلا وجعل لها بدائل حلالاً. ففي تحريمها النفع كله وفي بدائلها خير كثير. وما زالت الهندسة المالية الإسلامية تقدم الحلول والمنتجات المالية التي تجمع بين دفتيها المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية.

أما يلزم الناس فهو التعلم والدراسة وابتكار الحلول المجدية وعدم التقاعس وعدم انتظار الحلول من الآخرين فإن ذلك عمل المستجدين. والمسلم عفيف غيور قد علمه المصطفى صلى الله عليه وسلم بأن اليد العليا خير من اليد السفلى. وإن كان ذلك في الصدقة فإنه يصح أيضاً في

السياسة الشرعية التي تساعد على ابتكار الحلول وتقديمها للناس بما ينفعهم فلا يستجدون أحداً. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر، وقد ذكر الصدقة والتعفف والمسألة: اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة¹. فلم نسأل الناس وعندنا حلول لما نعانیه؟

إن شيوع تطبيق صناديق القرض الحسن، بعدما ذكرنا محاسنها وآلياتها ونشرة كتابها، سيساعد المجتمعات والأفراد في حلّ بعض مشاكلهم التمويلية.

وكلنا أمل أن تتوجه هذه الأموال رغم صغر حجمها إلى الإنفاق الاستثماري والبدء بمشاريع صغيرة فلعلها تصبح كبيرة يوماً ما فتحلّ بركتها على الناس أجمعين. وحتى لو وجهت إلى اقتناء سلع استهلاكية معمرة كالبراد والغسالة

¹ صحيح البخاري، : 1361.

وما شابه فلا بأس بذلك لأنها في النهاية تعود أيضا بالنفع على تحريك مضاعف للاستثمار في السوق لعل الله يجعل في أسواقنا البركة والرزق الحلال الطيب ويبعد عنها الحنثاء والمحرمات.

والله ولي التوفيق.

حماة بتاريخ 2008/8/20.

الدكتور سامر مظهر قنطقجي

المصادر

1. محمد بن علي الحصكفي (1088هـ)، الدر المختار (مع الحاشية)، الطبعة: الثانية (1386 هـ)، بيروت، دار الفكر، عدد الأجزاء: 6
2. ابن عابدين محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار (شرح تنوير الأبصار)، الطبعة: الثانية (1386هـ)، بيروت، دار الفكر، عدد الأجزاء: 6
3. الدسوقي محمد عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تحقيق: محمد عليش، بيروت، دار الفكر، عدد الأجزاء: 4.
4. ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (275هـ)، السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت دار الفكر، عدد الأجزاء: 2.

5. البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (256هـ)، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة: الثالثة (1407هـ) بيروت، دار ابن كثير، اليمامة، عدد الأجزاء: 6
6. مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (261هـ)، صحيح مسلم تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، عدد الأجزاء: 5.
7. البهوتي منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، طبعة (1402هـ)، بيروت، دار الفكر، عدد الأجزاء: 6.
8. لسان العرب.
9. أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي (884هـ)، المبدع في شرح المقنع، طبعة

- الأجزاء : 10. (1400هـ)، بيروت، المكتب الإسلامي، عدد
10. أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (620هـ)،
المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني الطبعة:
الأولى (1405هـ)، بيروت، دار الفكر، عدد لأجزاء:
10.
11. مجلة (الاقتصاد الإسلامي)، دبي، عام 1982م.
12. ابن حنبل أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (241هـ)
مسند الإمام أحمد بن حنبل، مصر، مؤسسة قرطبة،
عدد الأجزاء : 6.
13. محمد الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة
معاني ألفاظ المنهاج، بيروت، دار الفكر، عدد
الأجزاء : 4.

جدول المحتويات

5	الإهداء
6	تنبيه
7	شكر
9	مقدمة
11	الفصل الأول: القرض الحسن: مفهومه وحكمه
11	المبحث الأول: عقد القرض
12	القرض وأحكامه
12	معنى القرض
13	مشروعية القرض
15	شروط القرض
18	أركان القرض
20	طبيعته
21	توثيق القرض
21	1. الكتابة
23	2. الإشهاد
24	3. الكفالة
25	4. الرهن

27	المبحث الثاني: أشكال تمويل الإقراض.....
28	القرض الربوي.....
30	حكم الربا.....
32	القرض الحسن.....
33	أولاً: الأفراد.....
34	ثانياً: مؤسسات البر.....
36	ثالثاً: المصارف الإسلامية.....
38	رابعاً: الجمعيات التعاونية المالية.....
39	النتيجة.....
41	الفصل الثاني: صناديق القرض الحسن.....
43	المبحث الأول: تجارب مؤسساتية للقرض الحسن.....
43	تجربة صندوق التعاون الاجتماعي بحلب.....
44	القروض المتاحة.....
47	تجربة صندوق تسليف أطباء الأسنان بحماة.....
49	تجربة صندوق الأخوة بالكويت.....
50	أولاً: فكرة الصندوق.....
50	ثانياً: الغاية من الصندوق.....
51	ثالثاً: موارد الصندوق.....
51	رابعاً: مصارف الصندوق.....
52	خامساً: ضوابط الانتساب.....

53	سادساً : ضوابط الإفراض
55	سابعاً : ضوابط الكفيل
55	ثامناً : إدارة الصندوق
55	مهام اللجنة الإدارية
56	تاسعاً : ضوابط الخروج من الصندوق
57	عاشراً : حل الصندوق
57	مزاياها
58	المبحث الثاني: إدارة صناديق القرض الحسن
59	مزاياها
59	أطراف صناديق القرض الحسن
60	إدارة صناديق القرض الحسن
62	مخاطر السيولة
64	مخاطر الائتمان
83	الخاتمة والنتائج
87	المصادر
91	جدول المحتويات

صدر للمؤلف



RAY
PUBLISHING & SCIENCE

التأمين الإسلامي التكافلي

أسسه ومعالجه

الدكتور سامر مظفر قنهلجی

RAY
PUBLISHING & SCIENCE

فقه الاقتصاد المالي

سياسة تصيل الزكاة وإلغاء الضرائب الماليتين

الدكتور سامر مظهر فنطفجي